

تاج العروس من جواهر القاموس

والجذوعُ بالكسْرِ : ساقُ النّخلِ . وقال بَعْضُهُمْ : لا يُسمّى جذوعاً إلاّ
بَعْدَ يُبْسِهِ . وقيلَ : إلاّ بَعْدَ قَطْعِهِ وقيلَ : لا يَخْتَصُّ باليابسِ ولا
بما قُطِعَ لقَوْلِهِ تَعَالَى : " وهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ " ورُدَّ -
بأَنَّهُ كانَ يَابِساً في الوَاقِعِ فلا تَدُلُّ الآيةُ على تَقْيِيدٍ ولا إِطْلَاقٍ
كَمَا حُرِّرَ في تَفْسِيرِ البَيْضَاوِيِّ وحَوَاشِيهِ . وفي الحَدِيثِ : يُبْصِرُ
أَحَدُكُمْ القَذَى في عَيْنٍ أَخِيهِ وَيَدْعُ الجِذْعَ في عَيْنَيْهِ والجَمْعُ
أَجْذَاعٌ وَجُذُوعٌ . وجِذْعُ بنِ عَمْرٍو الغَسَّانِيّ مَشْهُورٌ وَمِنْهُ خُذْ مِنْ
جِذْعٍ ما أَعْطَاكَ يُقَالُ : كَانَتْ غَسَّانُ تُؤَدِّي كُلَّ سَنَةٍ إِلَى مَلِكِ
سَلِيحٍ دِينَارَيْنِ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ وَكَانَ السَّذِي يَلِي ذَلِكَ سَبْطَةَ بنِ
المُنْذِرِ السَّلِيحِيِّ فَجَاءَ سَبْطَةَ إِلَى جِذْعٍ يَسْأَلُهُ الدِّينَارَيْنِ
فَدَخَلَ جِذْعٌ مَنزِلَهُ فَخَرَجَ مُشْتَمِلاً بِسَيْفِهِ فَضَرَبَ بِهِ سَبْطَةَ حَتَّى
بَرَدَ وَقَالَ : خُذْ مِنْ جِذْعٍ ما أَعْطَاكَ وامْتَدَنَعَتْ غَسَّانُ مِنْ هَذِهِ
الإِثَاوَةِ بَعْدَ ذَلِكَ وَهَذَا هُوَ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي أَصْلِ المَثَلِ : قاله
الصَّاعِنِيّ .

قُلْتُ : والسَّذِي فِي كِتَابِ الأَمْثَالِ لِلأَصْمَعِيِّ : جِذْعٌ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
اليَمَنِ كَانَ المُلُوكُ فِيهِمْ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى سَلِيحٍ فَجَاؤُا يُصَدِّقُونَهُمْ
فَسَامُوهُمْ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِمْ فَقَالَ ثَعْلَبَةُ - وَهُوَ أَخْرَجَ جِذْعٌ - : هَذَا
جِذْعٌ فَادْهَبْ إِلَيْهِ حَتَّى يُعْطِيكَ ما سَأَلْتَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : هَذَا سَيْفِي
مُحَلًى فَخُذْهُ . فَنَاولَهُ جَفَنَهُ ثُمَّ انْتَصَاهُ فَضَرَبَهُ حَتَّى قَتَلَهُ
فَقَالَ ثَعْلَبَةُ أَخُوهُ : خُذْ مِنْ جِذْعٍ ما أَعْطَاكَ . أَوْ أَصْلُ المَثَلِ
أَنَّهُ أَعْطَى بَعْضَ المُلُوكِ سَيْفَهُ رَهْناً فَلَمْ يَأْخُذْهُ مِنْهُ وَقَالَ :
اجْعَلْ هَذَا فِي كَذَا مِنْ كَذَا أَيْ مِنْ أُمَّكَ فَضَرَبَهُ بِهِ فَقَتَلَهُ وَقَالَ
وهكذا أَوْرَدَهُ الجَوْهَرِيُّ وتَبِعَهُ صاحبُ اللِّسَانِ قالَ الصَّاعِنِيّ بَعْدَ
ما نَقَلَ الوجّهَ الأوَّلَ : يُضْرَبُ في اغْتِنَامِ ما يَجُودُ بِهِ البَخِيلُ .
وفي الصَّحاحِ : تَقُولُ لَوَلَدِ الشَّاةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ وَلِلْبَقَرِ أَيْ
لَوْلَدِ البَقَرِ وَذَوَاتِ الحَافِرِ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ وَلِلإِبِلِ فِي السَّنَةِ
الخَامِسَةِ : أَجْذَعُ إِجْذَاعاً .

قَلَّتْ : وَتَقَدَّسَ تَحْقِيقُهُ قَرِيبًا فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ فَأَعْنَاهَا عَنْ ذِكْرِهِ ثَانِيًا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْمُجْذَعُ : كُمُكْرَمَ وَمُعْطَّسَمَ : كُلُّ مَا لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا ثَبَاتَ وَلَوْ قَالَ : كُمُحْصَنٍ بِدَلِّ كُمُكْرَمٍ كَمَا فَعَلَهُ الصَّاعَانِيُّ لِأَشَارَ إِلَى لُحُوقِهِ بِبِذَاطَائِرِهِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى هَذَا الْبَابِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي سَهْبٍ وَلَفْجٍ وَسَيَأْتِي بَعْضُ ذَلِكَ أَيْضًا .

قَالَ : وَخَرُوفٌ مُتَجَذَّاعٌ : وَانٍ مِنَ الْإِجْذَاعِ هَكَذَا فِي نُسَخِ الْعُيَّابِ : وَانٍ بِالْوَاوِ وَفِي التَّكْمِلَةِ : دَانٍ بِالذَّالِ وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَلَعَلَّاهُ الصَّوَابُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْجُذُوعَةُ بِالضَّمِّ : الْأَسْمُ مِنْ الْإِجْذَاعِ . وَقَوْلُهُ - أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ - :
" إِذَا رَأَيْتَ بَارِئًا صَارَ جَذَعٌ .

" فَاحْذَرُ وَإِنْ لَمْ تَلْقَ حَتْفًا أَنْ تَقَعَ فَسَّرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ :
إِذَا رَأَيْتَ الْكَبِيرَ يَسْفَهُ سَفَهُ الصَّغِيرِ فَاحْذَرُ أَنْ يَقَعَ الْبَلَاءُ وَيَنْزِلَ الْحَتْفُ . وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ إِذَا رَأَيْتَ الْكَبِيرَ قَدْ تَحَاتَّتْ أَسْنَانُهُ فَذَهَبَتْ فَاِزَّهَ قَدْ فَنِيَّ وَقَرُبَ أَجَلُهُ فَاحْذَرُ - وَإِنْ لَمْ تَلْقَ حَتْفًا - أَنْ تَصِيرَ مِثْلَهُ وَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ قَبْلَ الْمَوْتِ مَا دُمْتَ شَابًّا